



# سياسة قبول الهبات والتبرعات

الجمعية التعاونية لمنتجي ومصنعي التمور بالمملكة

٢٠٢٤

\* تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة رقم ٢ وتاريخ ٣-٩-٢٠٢٥ م



## مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية وقبول الهبات لزيادة موارد الجمعية التعاونية لمنتجي ومصنعي التمور بالمملكة

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في قبول الهبات والمساهمات والمسؤوليات المحددة لجامعي المساهمات، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

## البيان

### تضمن الجمعية التعاونية لمنتجي ومصنعي التمور بالمملكة وكل ما يتبعها على حدة أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المساهمين. ويحق للمساهمين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
٧. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة الهبات والمساهمات. ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها.

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون قبول الهبات والمساهمات من القطاع العام أو الخاص أو من المصادر الأخرى.